قرآنية البسملة بين القراء والفقهاء
دراسة جامعة مقارنة
بين المدرستين في ضوء الكتاب والسنة والآثار

د٠ علي بن ذريان الجعفري العنزي (*)

المقدمة :

الحمد لله حمدا يبلغ بالحمد منتهاه، والصلاة والسلام الدائمان المتلازمان على رسول الله، الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، والنسمة المجتباة، وعلى آله وصحبه ومن والاه ،وبعد :

فإن علوم الشريعة تتكامل وتتعاضد ، ولا تتعارض، ويفسر هذا التكامل توحُّد مصادر التلقي للنصوص والأدلة ، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ، وعلماء القراءات اهتموا بالأداء القرآني، وعلماء الفقه اهتموا ببيان الأحكام الشرعية العملية باللسان والجوارح المستنبطة من أدلتها التفصيلية ، ومن مسائل التلاقي بين المدرستين (مدرسة القراء والفقهاء) هي (البسملة) ، فقد تناول أحكامها وآدابها القراء والفقهاء، فالقراء وأهل الأداء أثبتوها من طرق القراءات ورجالها ورواتها ، وقد أفردوا فصلاً في أحكام البسملة لقراءة القرآن الكريم بدءاً بحكم قراءتها أصلاً، والخلاف في اعتبارها آية من الفاتحة أو من القرآن الكريم، ومروراً بالجهر والإسرار بها، وانتهاءً بأوجه قراءتها في أول السورة وفيما بين السورتين، وذلك في منظوماتهم وكتب القراءات المطوَّلة والمختصرة، فتجد أن الباب الثاني من أصول القراء السبعة في قصيدة الإمام الشاطبي كانت في البسملة بعد باب الاستعاذة ، وكذلك قصيدة طيبة النشر في

(*) أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت.

القراءات العشر للإمام ابن الجزري أتبعت باب الاستعاذة بباب البسملة ، كما أن الفقهاء أثبتوها من القرآن وطرق السنة النبوية الثابتة لديهم أخذاً من مصادرها، واستنبطوا الأحكام الشرعية للبسملة ، وكلا الفريقين تناول أحكام البسملة في الصلاة وخارجها؛ ولا مناص من الحاجة إلى الإلمام بمسائل البسملة أداءً وأحكاما، فهي مفتتح القرآن الكريم ومفتتح الصلاة التي هي عماد الدين. وقد لحظت أن من تناول أحكام البسملة إما أن يتناولها من منظور مذاهب الفقهاء وما ورد في كتبهم ويقف عند ذلك، أو أن يتناولها من منظور مذاهب القراء وما ورد في كتبهم، وقد جمعت بفضل الله تعالى بين الاثنين حيث تناولت أحكام البسملة في مذاهب القراء والفقهاء لأخرج بأكبر قدر من الفائدة والمناقشة النافعة .

ونظرا لضخامة البحث الذي جمعته بعد التقرير والتحرير فقد قسمته إلى بحثين : الأول يتناول مسألة قرآنية البسملة وهو هذا البحث ، والثاني يتناول أحكام قراءة البسملة عند قراءة القرآن الكريم من منظور القراء والفقهاء مبتدءا بحكم قراءتها عموما ، ثم حكم قراءتها مع الفاتحة في الصلاة ، ثم حكم الجهر أو الإسرار بها عند القراءة في الصلاة وخارجها ، فأفردت لأحكام قراءة البسملة بحثا خاصا ، ولأن الترتيب العلمي يقتضي الابتداء بتحرير حكم قرآنيتها كان هذا البحث ، وبدأت فيه بتحرير مسألة قرآنية البسملة بذكر النقاط المتفق عليها في مسألة قرآنية البسملة وأثبتتها كلا المدرستين، ثم ذكر المختلف فيه تحديدا وتناولته كلا المدرستين، سائلا المولى جلّ مجده أن ينفع به أهل العلم وطلابه ، إنه خير مسؤول وأجود مأمول ، وهذا أوان الشروع بالمقصود .

أهمية الموضوع

١- تظهر أهمية الموضوع في كون البسملة مفتتح قراءة القرآن الكريم، فإن كانت آية قرآنية من أول كل سورة أصبحت قراءتها لازمة، وإن لم تكن كذلك لم تكن لازمة ، وهذا البحث يجلي الصورة ويحرر المسألة .

٢- ويظهر الأثر البالغ لهذه المسألة في الصلاة ؛لأن البسملة مفتتح الفاتحة التي هي مفتتح الصلاة ، وفي هذا الشأن وبيانا لأهمية الموضوع وحساسيته يقول الإمام النووي :" اعلم أن مسألة البسملة عظيمة مهمة ، ينبني عليها صحة الصلاة التي هي أعظم الأركان بعد التوحيد، ولهذا المحل الأعلى الذي ذكرته من وصفها اعتنى العلماء من المتقدمين والمتأخرين بشأنها ، وأكثروا التصانيف فيها مفردة "(١).

مشكلة البحث

مسألة (قرآنية البسملة) من أهم مسائل النظر في البسملة ، بل هي أولها في النظر، وأولاها بالتحرير، وتتلخص مشكلة البحث في تصور (هُويَّة البسملة) ومرتبتها في القرآن الكريم، واختلاف النظر فيها عند القراء والفقهاء ، ويتلخص البحث في الجواب عن السؤال المطروح (هل البسملة آية من القرآن؟) سواء أكانت من الفاتحة أم من أول كل سورة أم آية مستقلة ؟ لأن ما بعدها من الأحكام متفرع عنها وأثر مترتب عليها ، فمن قال بأن البسملة آية من الفاتحة ومن كلِّ سورة أوجب قراءتها مع الفاتحة ومع أول كل سورة ، وأجاز الجهر بها عند الجهر بالفاتحة ، والجهر بها في أول كل سورة ، ومن قال بأنها ليست آية من الفاتحة ولا من كل سورة فقد ترك قراءتها في الفاتحة وفي غيرها من السور ، ومن باب أولى يترك الجهر بها، وقد يستحب قراءتها لوجودها في المصحف ، ومن قال بأنها آية من القرآن مستقلة فاصلة بين السور وليست آية من كل سورة استحب قراءتها ولم يوجبها مع الفاتحة وغيرها ، ولبيان ذلك ينبغي معرفة آراء الأئمة القراء والفقهاء في البسملة ، ولا بد في بادئ الأمر تحرير محل الاتفاق عند الجميع في قرآنية البسملة ، ثم تحرير محل النزاع والخلاف عندهم .

---

(١) المجموع شرح المهذب للنووي ٣/ ٣٣٤.

أسباب اختيار الموضوع

١- الحاجة الملحة والمتكررة لمعرفة الأحكام الأدائية والأحكام التكليفية للبسملة عند قراءة القرآن الكريم في الصلاة وخارجها، فالبسملة تندرج تحتها تفاصيل مهمة وتساؤلات عديدة تحتاج إلى البحث والدراسة في حكمها التكليفي، وصيغ أدائها، والجهر والإسرار بها، وغيرها من المسائل المهمة التي يحتاجها القارئ والفقيه على حد سواء، ولا يمكن استيعاب مسائلها إلا بالجمع بين تراث المدرستين وتحرير ما ورد فيهما من أحكام خاصة بالبسملة .

٢- لم أجد – في حدود بحثي واطلاعي- من استوعب الدراسة القرائية والفقهية للبسملة عند مدرسة القراء ومدرسة الفقهاء، فالدراسات الواردة فيها إما أن تكون من منظور القراء دون التعرض لمباحثها الفقهية أو من منظور الفقهاء دون التعرض لمباحثها الأدائية ورواياتها المقروءة، فأردت الجمع بين المنظورين والمقارنة بينهما للخروج بأكبر قدر من الفائدة العلمية والعملية، ولا غنى للمدرسة الفقهية عن المدرسة القرائية في تحرير الأقوال وترجيحها.

٣- البسملة وأحكامها هي – في الغالب- أول المباحث التي نالت اهتمام المفسرين عند افتتاح تفاسيرهم خاصة المطولة منها، وذلك لأهميتها ، فهي مفتتح كتاب الله تعالى عند القراءة مطلقاً وعند القراءة في الصلاة، وتطبيقها دائم ومتكرر في كل ركعة وقراءة، ولذلك استحقت الإفراد بالدراسة والتأصيل.

٤- إتمام التأصيل الأدائي والفقهي لمسألتي الاستعاذة والبسملة بهذا البحث ، فقد سبق لي بحث في موضوع (الاستعاذة) بين القراء والفقهاء قد حُكِّم ونشر في مجلة أصول الدين – جامعة الأزهر الشريف بالقاهرة ، وكانت النية

معقودة بإتمامه بموضوع (البسملة) بين القراء والفقهاء للصلة التي لا تخفى بين هذين الموضوعين الجليلين القرينين .

الدراسات السابقة

الدراسات التي اهتمت بمسائل (البسملة) لم تجمع بين المدرستين (القراء والفقهاء) فلم أجد – في حدود بحثي واطلاعي– من استوعب الدراسة القرائية والفقهية للبسملة عند مدرسة القراء ومدرسة الفقهاء، فالدراسات الواردة فيها إما أن تكون من منظور القراء دون التعرض لمباحثها الفقهية ، أو من منظور الفقهاء دون التعرض لمباحثها الأدائية ورواياتها المقروءة ، مع اختلاف في النتائج المستخلصة ، والإضافة المعرفية في هذا البحث هي في الجمع بين المدرستين عند تحرير كل مسألة ، وبيان مذاهب القراء فيها بإزاء مذاهب الفقهاء ، ودراسة الأدلة من موارد طرق القراء والفقهاء على حد سواء، وهذا فيه تعزيز وتقوية للآراء والأقوال الأدائية القرائية أو الفقهية الحكمية حين تدرس الأدلة المقررة عند القراء من جهة ، والفقهاء من جهة أخرى.

منهج البحث

١- انتهجت في البحث المنهج الاستقرائي بجرد وتتبع أقوال القراء والفقهاء في المسألة ،وكذلك المنهج الاستدلالي بذكر أدلة كل رأي ، مع بيان وجه الاستدلال بالدليل ومناقشته إن عورض باعتراضات علمية ، وذكر وجوه الرد على الاعتراضات إن وجدت ، ثم الترجيح بين الأقوال مع ذكر وجوه الترجيح .

٢- ابتدأت البحث بحصر أبرز الأحاديث والآثار الواردة في البسملة مع تخريجها من مصادرها، وذلك لأنها تتكرر –تقريبًا– في كل مبحث فأردت جمعها وبيانها في أول البحث.

٣- بعد ذلك بدأت بتحرير محل النزاع ، وذلك بذكر المسائل المتفق عليها عند القراء والفقهاء في مسألة البسملة ، ثم انتقلت إلى بيان المسائل المختلف فيها.

٤- عند كل مسألة أذكر مذاهب القراء فيها ،ثم أثني بذكر مذاهب الفقهاء فيها ، مبتدءاً بالمذهب الحنفي، فالمالكي، فالشافعي، فالحنبلي، مع ذكر مذاهب السلف المتقدمين إن وجدت ، وآراء بعض العلماء المجتهدين ، كابن عبد البر وابن حزم وابن تيمية وغيرهم إذا كانت المسألة تحتمل ذلك.

٥- نسبة مذاهب القراء تكون لمصادر القراءات المعتمدة المشهورة ، ونسبة مذاهب الفقهاء للمصادر الأصلية المعتمدة في كل مذهب.

٦- في مسائل الاختلاف أذكر الأقوال ،وأذكر أدلتها، بادئًا بأدلة القرآن، ثم السنة، ثم الآثار ، ثم المعقول، بحسب ما أجد لهم، وأذكر وجه الدلالة للأدلة إن كان خافيًا ويحتاج إلى بيان ، وأذكر وجوه الاعتراض على الاستدلال بالأدلة إن وجدت، ووجوه الرد والجواب عن الاعتراضات إن وجدت كذلك.

٧- أخرِّجُ الآيات في المتن،والأحاديث في الهامش مفصَّلة من مصادرها ، وإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي به ، وإن كان في غيرهما أذكر درجته وحكمه من أحكام أئمة التحقيق المتقدمين منهم والمتأخرين والمعاصرين بحسب ما أجد لهم .

٨- بعد مناقشة أدلة الأقوال وبيان وجوه الاستدلال والاعتراض أذكر الراجح منها مما تبين لي بعد المناقشة رجحانه ،مع بيان سبب الترجيح.

خطة البحث

يتكون البحث من مقدمة ، وتمهيد، ومبحثين ، وخاتمة ، وهو على النحو التالي :

- **المقدمة**، وتشتمل على : أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهجه ، وخطته .
- **التمهيد**، ويشمل : الأحاديث والآثار الواردة في البسملة عند قراءة القرآن الكريم .
- **المبحث الأول** : تقرير محل الاتفاق عند القراء والفقهاء في قرآنية البسملة .
- **المبحث الثاني** : تحرير محل الخلاف عند القراء والفقهاء في قرآنية البسملة، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول : القول بأن البسملة آية من الفاتحة وآية من أول كل سورة سوى براءة .

المطلب الثاني : القول بأن البسملة ليست آية من الفاتحة ، ولا آية من أول كل سورة ، وهي آية قرآنية مستقلة نزلت للفصل بين السور.

المطلب الثالث : القول بأن البسملة ليست آية من القرآن الكريم مطلقاً ، فهي ليست آية من الفاتحة ولا من أول كل سورة ولا للفصل بين السور مع قولهم أنها بعض آية من سورة النمل.

المطلب الرابع: القول بأن البسملة آية من الفاتحة وليست آية من كل سورة.

المطلب الخامس: القول بأن البسملة آية من الفاتحة وبعض آية من أول كل سورة.

المطلب السادس : الترجيح بين الأقوال في قرآنية البسملة .

- **الخاتمة** ، وتشمل:

١- النتائج والتوصيات .

٢- قائمة مصادر البحث .

التمهيد

الأحاديث والآثار الواردة في البسملة عند قراءة القرآن الكريم[١]

١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا في المسجد إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه مبتسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ فقال: «نزلت عليَّ آنفاً سورة، فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ . إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ١-٣][٢].

٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه "بسم الله الرحمن الرحيم"[٣]. وفي رواية أخرى عن ابن عباس قال: "كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل "بسم الله الرحمن الرحيم"، فإذا نزلت علموا أن السورة قد انقضت"[٤].

---

(١) أو ذات الصلة بأحكام البسملة؛ لأن هناك أحاديث لم ترد فيها البسملة نصاً ولكنها يستدل بها في أحكام البسملة في القراءة كالأحاديث الواردة في قراءة النبي ﷺ الفاتحة أو غيرها من السور دون بسملة فإنها لم تذكر البسملة نصاً، لكن استدل بها بعض الفقهاء ووافقهم بعض القراء في ترك البسملة عند القراءة مطلقاً أو على الإسرار بها دون الجهر أو عدم اعتبارها آية من القرآن ، فهي وإن لم تذكر البسملة نصاً إلا أنها أفادت في البسملة حكماً.

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة١/٣٠٠ حديث (٤٠٠).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب من جهر بالبسملة١/٢٠٩ حديث (٧٨٨)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن "بسم الله الرحمن الرحيم" آية تامة ٢/٤٠ حديث (٢٢٠٦)، وفي شعب الإيمان ٢/٤٣٨ حديث (٢٣٢٩)، وصحح إسناده ابن كثير الدمشقي في تفسيره ١/ ١٦ والشوكاني في تفسيره فتح القدير ١/ ١٧، وقال الهيثمي عنه : (رواه البزار بإسنادين ، رجال أحدهما رجال الصحيح) مجمع الزوائد ١/ ١١٢.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب الصلاة ، باب التأمين ١/٣٥٦ حديث (٨٤٦) وقال "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي وقال : هذا ثابت، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الدليل على أن ما جمعته مصاحف الصحابة رضي الله عنهم كله قرآن وبسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور سوى براءة من جملته ٢/٤٣ حديث (٢٢٠٧).

٣) عن ابن مسعود أنه قال: «كنا لا نعلم فصل ما بين السورتين حتى تنزل "بسم الله الرحمن الرحيم"»[(١)].

٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا قرأتم "الحمد لله رب العالمين"، فاقرؤوا: "بسم الله الرحمن الرحيم"، إنها أم القرآن ، والسبع المثاني، وبسم الله الرحمن الرحيم إحداها»[(٢)].

٥) عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا قرأ يقطع قراءته آية آية: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة : ١-٢] [(٣)].

٦) عن أنس رضي الله عنه أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ فقال: (كانت مدّاً ،

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤٣٩/٢ رقم (٢٣٣٣) ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢٠/١ وهو صحيح وله شاهد قوي من حديث ابن عباس السابق .

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ٣١٢/١ حديث (٣٦) ، قال ابن حجر في التلخيص الحبير عنه: "وهذا الإسناد رجاله ثقات وصحح غير واحد من الأئمة وقفه على رفعه ، وأعلَّه ابن القطان بهذا التردد ، وتكلم فيه ابن الجوزي..."، التلخيص الحبير لابن حجر ٢٣٣/١ وقال أيضاً في الدراية في تخريج أحاديث الهداية: "أخرجه الدارقطني ورجح في العلل أنه موقوف" الدراية لابن حجر ١٣٣/١.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٣٠٢/٦ حديث (٢٦٦٢٥)، وأبو داود ، كتاب الحروف والقراءات ، أول الكتاب ٣٧/٤ حديث (٤٠٠١)، والحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير، أول الكتاب ٢٥٢/٢ حديث (٢٩١٠)، والدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" ٣١٢/١ حديث (٣٧)، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن "بسم الله الرحمن الرحيم" آية تامة من الفاتحة ٤٤/٢ حديث (٢٢١٢)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه الدارقطني فقال: إسناده صحيح ، وكلهم ثقات، وصححه ابن الجزري في النشر في القراءات العشر ١/ ٢٢٦ حيث قال : وهو حديث حسن وسنده صحيح .

ثم قرأ{بسم الله الرحمن الرحيم}، يمدُّ ببسم الله ، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم)[1].

٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: "الحمد لله رب العالمين" قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: "الرحمن الرحيم" قال الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي، وإذا قال: "مالك يوم الدين" قال الله تعالى: مجَّدني عبدي – وقال مرة: فوَّض إليَّ عبدي– فإذا قال: "إياك نعبد وإياك نستعين" قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: "اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين" قال الله تعالى: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»[2]، وفي رواية: فإذا قال العبد: "بسم الله الرحمن الرحيم"، قال: ذكرني عبدي[3].

٨) عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: «كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي فقال: ألم يقل الله عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾[الأنفال : ٢٤] ثم قال: لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل: لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن، قال: "الحمد لله رب العالمين" هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته»[4].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب مد القراءة، ٦/ ١٩٥، حديث (٥٠٤٦).
(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ٢٩٦/١ حديث (٣٩٥).
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب تعيين القراءة بفاتحة الكتاب ٣٩/٢ حديث (٢١٩٨)، والدارقطني في سننه، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ٣١٢/١ حديث (٣٥).
(٤) أخرجه البخاري ، كتاب التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب ١٦٢٣/٤حديث (٤٢٠٤).

٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي: {تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْك} [الملك : ١] [(١)].

١٠) عن عائشة رضي الله عنها في حديث بدء نزول الوحي على النبي ﷺ وفيه: «.... فغطني الثالثة ثم أرسلني، فقال: {ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ} [العلق : ١-٣]، فرجع بها النبي ﷺ» [(٢)].

١١) عن أنس رضي الله عنه قال: قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ "بسم الله الرحمن الرحيم" إذا افتتح الصلاة[(٣)].

١٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـــ"الحمد لله رب العالمين"[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في عدد الآي ٥٧/٢ حديث (١٤٠٠) ، والترمذي ، كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في فضل سورة الملك ١٦٤/٥ حديث (٢٨٩١) وقال: هذا حديث حسن ، وأحمد في مسنده ٢٩٩/٢ حديث (٧٩٦٢) ، والحاكم في المستدرك ، كتاب فضائل القرآن ، باب ذكر فضائل سور وآي متفرقة ٧٥٣/١ حديث (٢٠٧٥) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٤/١، وكتاب التفسير ، باب تفسير سورة {اقرأ باسم ربك الذي خلق} ١٨٩٤/٤ حديث (٤٦٧٠)، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٣٩/١ حديث (١٦٠).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الصلاة ، باب العمل في القراءة ٨١/١ حديث (١٧٨) ، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب من قال: لا يجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" ٥١/٢ حديث (٢٢٤٦).

(٤) أخرجه مسلم ، كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه ٣٥٧/١ حديث (٤٩٨).

١٣) عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بـــ"الحمد لله رب العالمين"[١] وفي رواية: لا يذكرون "بسم الله الرحمن الرحيم" في أول قراءة ولا في آخرها[٢]، وفي رواية أخرى : لا يجهرون بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم"[٣] وفي رواية أخرى : يسرون بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم"[٤].

١٤) عن نعيم المجمر ،قال: «صليت وراء أبي هريرة فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم)، ثم قرأ بأم القرآن حتى إذا بلغ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فقال الناس: آمين، ويقول كلما سجد: الله أكبر ، وإذا قام من الجلوس في الاثنين قال: الله أكبر، وإذا سلم قال: والذي نفسي بيده، إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب ما يقول بعد التكبير ٢٥٩/١حديث (٧١٠).

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة ٢٩٩/١ حديث (٣٩٩).

(٣) أخرجه النسائي في المجتبي ، كتاب الصلاة ، باب ترك الجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم"، ١٣٥/٢ حديث (٩٠٧) بلفظ: "فلم أسمع أحداً منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم" وفي السنن الكبرى أيضاً ٣١٥/١ حديث (٩٧٩)، وأحمد في مسنده ١٧٩/٣ حديث (١٢٨٦٨)، وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر الدليل على أن أنساً أراد أنه لم يسمع أحداً جهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم ٢٥٩/١ حديث (٤٩٦)، والدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" ٣١٤/١ حديث (١) .

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر الدليل على أن أنساً أراد أنه لم يسمع أحداً جهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" ٢٥٠/١ حديث (٤٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٠٣/١.

(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب ذكر ما يستحب للإمام أن يجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" عند ابتداء قراءة فاتحة الكتاب ١٠٠/٥ حديث (١٧٩٧)، وابن خزيمة في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على أن الجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" والمخافتة به جميعاً مباح ٢٥١/١ ، حديث (٤٩٩) وباب التكبير =

١٥) عن يزيد بن عبدالله بن مغفل قال: «سمعني أبي وأنا في الصلاة أقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال لي: أي بني محدث؟ إياك والحدث قال: لم أر أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغض إليه الحدث في الإسلام، يعني منه، وقال: وقد صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً منهم يقولها فلا تقلها، وإذا أنت صليت فقل: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة : ٢] [(١)].

=عند النهوض من الجلوس مع القيام معاً ٣٤٢/١ حديث (٦٨٨)، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح القراءة في الصلاة بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" والجهر بها إذا جهر بالفاتحة ٤٦/٢ حديث (٢٢٢٣) وقال: "وهو إسناد صحيح وله شواهد"، والدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ٣٠٥/١ حديث (١٤) وقال: هذا صحيح ورواته كلهم ثقات ، والحاكم في المستدرك ، كتاب الصلاة ٢٣٢/١ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وقال عنه ابن حجر: "هو أصح حديث ورد في ذلك" فتح الباري ٢٦٧/٢.

(١) أخرجه الترمذي ، كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء في ترك الجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" ١٣/٢ حديث (٢٤٤) وقال: "حديث عبدالله بن مغفل حديث حسن"، وابن ماجة ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب افتتاح القراءة ٢٦٧/١ حديث (٨١٥)، وأحمد في مسنده ٥٥/٥ حديث (٢٠٥٧٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه ، باب من كان لا يجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" ٣٥٩/١ حديث (٤١٢٨)، وعبدالرزاق في مصنفه ، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" ٨٨/٢ حديث (٢٦٠٠) والحديث ضعفه ابن عبد البر حيث قال : (حديث ابن مغفل ضعيف ؛ لأنه لم يعرف ابن عبد الله بن مغفل) الاستذكار لابن عبد البر ٤ / ٢٠٤، وضعفه النووي حيث قال : (قال الترمذي –أي في هذا الحديث – حديث حسن، ولكن أنكره عليه الحفاظ، وقالوا: هو حديث ضعيف، لأن مداره على ابن عبد الله بن مغفل، وهو مجهول، وممن صرح بهذا ابن خزيمة، وابن عبد البر، والخطيب البغدادي، وآخرون، ونسب الترمذي فيه إلى التساهل) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام للنووي ١/ ٣٦٩ ، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ، وقال العيني في شرح البخاري عن هذا الحديث : "والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من بعدهم من التابعين"، عمدة القارئ ٢٨٣/٥.

١٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ كان إذا قرأ وهو يؤم افتتح الصلاة بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم"، قال أبو هريرة: هي آية من كتاب الله، اقرأوا إن شئتم فاتحة الكتاب فإنها الآية السابعة، وفي رواية: "أن النبي ﷺ كان إذا أمَّ الناس قرأ " بسم الله الرحمن الرحيم"[(١)].

١٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان النبي ﷺ يجهر في الصلاة بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم"[(٢)].

١٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان النبي ﷺ يفتتح صلاته بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم"[(٣)].

١٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "صلى معاوية بالمدينة صلاة جهر فيها بالقراءة فلم يقرأ: "بسم الله الرحمن الرحيم" لأم القرآن ،ولم يقرأها للسورة التي بعدها، ولم يكبر حين يهوي حتى قضى تلك الصلاة ، فلما سلَّم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية، أسرقتَ الصلاة أم

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة والجهر بها ٣٠٦/١ حديث (١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة، باب افتتاح القراءة في الصلاة بـــ (بسم الله الرحمن الرحيم) والجهر بها إذا جهر بالفاتحة ٤٦/٢-٤٧ ، حديث (٢٢٢٤).

(٢) أخرجه الدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة والجهر بها ٣٠٣/١ حديث (٦)، والبيهقي نفسه عن أبي هريرة ٤٧/٢ حديث (٢٢٢٦).

(٣) أخرجه الترمذي ، كتاب أبواب الصلاة ، باب من رأى الجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" ١٤/٢ حديث (٢٤٥) وقال: "هذا حديث ليس إسناده بذاك" ، والدارقطني ، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ٣٠٤/١ حديث (٨)، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح القراءة في الصلاة بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" والجهر بها إذا جهر بالفاتحة ٤٧/٢ حديث (٢٢٣٤).

نسيتَ؟ قال: فلم يصل بعد ذلك إلا قرأ: "بسم الله الرحمن الرحيم" لأم القرآن ، وللسورة التي بعدها ، وكبر حين يهوي ساجداً"[(١)].

٢٠) عن محمد بن المتوكل بن أبي السري قال: "صليتُ خلف المعتمر بن سليمان من الصلوات ما لا أحصها الصبح والمغرب ،فكان يجهر بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" قبل فاتحة الكتاب وبعدها، وسمعت المعتمر يقول: ما آلو أن أقتدي بصلاة أبي، وقال أبي: ما آلو أن أقتدي بصلاة أنس بن مالك، وقال أنس: ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله ﷺ"[(٢)].

٢١) عن أم سلمة رضي الله عنها "أن النبي ﷺ كان يقرأ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة : ١-٧] قطعها آية آية وعدَّها عدَّ الإعراب وعدَّ "بسم الله الرحمن الرحيم" آية ولم يعدَّ "عليهم"[(٣)].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب الصلاة ، باب التأمين١/٣٥٧ حديث (٨٥١) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم"، والدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة الجهر بها ١/٣١١ حديث (٣٣) وقال في إسناده (كلهم ثقات)، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح القراءة في الصلاة بـــ"بسم الله الرحمن الرحيم" والجهر بها إذا جهر بالفاتحة ٢/٤٩ حديث (٢٢٣٧).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب الصلاة ، باب التأمين ١/٣٥٨ حديث (٨٥٤) وقال فيه: "رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات"، والدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ١/٣٠٨ حديث (٢٥).

(٣) أخرجه الدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ١/٣٠٧ حديث (٢١)، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٩ تفسير سورة الفاتحة.

٢٢) عن علي رضي الله عنه أنه سئل عن السبع المثاني فقال: "الحمد لله رب العالمين"، فقيل له: إنما هي ست آيات، فقال: "بسم الله الرحمن الرحيم" آية[١].

٢٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: السبع المثاني فاتحة الكتاب، قيل: فأين السبعة؟ قال: "بسم الله الرحمن الرحيم"[٢].

٢٤) عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "كان جبريل إذا جاءني بالوحي أول ما يلقي عليَّ "بسم الله الرحمن الرحيم"[٣].

٢٥) عن ابن عباس أنه سأل عثمان رضي الله عنهما عن البسملة أول براءة فقال: "كانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة وبراءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، وظننت أنها منها فمن ثَمَّ قرنت بينهما ولم أكتب بينهما "بسم الله الرحمن الرحيم" ووضعتها في السبع الطوال"[٤].

---

(١) أخرجه الدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحم الرحيم" في الصلاة والجهر بها ٣١٣/١ حديث (٤٠) والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن "بسم الله الرحمن الرحيم" آية تامة من الفاتحة ٤٤/٢ حديث (٢٢١٧)، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٢/١ تفسير سورة الفاتحة.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب فضائل القرآن ، أول الكتاب ٧٣٧/١ حديث (٢٠٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة ٤٥/٢ حديث (٢٢١٦).

(٣)أخرجه الدارقطني ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة والجهر بها ٣٠٥/١ حديث (١٣)، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢٠/١ تفسير صورة الفاتحة، وقال: أخرجه الدارقطني بسند ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١/ ٤٩٥ حديث(٣٩٩) ، وأبو داود في سننه ، كتاب الصلاة، باب من جهر بالبسملة ٢٠٨/١ حديث (٧٨٦)، والترمذي في سننه ، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة ٢٧٢/٥ حديث (٣٠٨٦)، والنسائي في السنن الكبرى، =

٢٦) عن ابن عباس أنه سأل علياً: "لِمَ لَمْ تكتَب في براءة "بسم الله الرحمن الرحيم"؟ فقال: لأن "بسم الله" أمان و"براءة" ليس فيها أمان، نزلت بالسيف"[١].

**

=كتاب فضائل القرآن، باب السورة التي يذكر فيها كذا ١٠/٥ حديث (٨٠٠٧)، والحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير ، أول الكتاب ٢٤١/٢ حديث (٢٨٧٥) ، باب تفسير سورة التوبة ٣٦٠/٢ حديث (٣٢٧٢) وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن ما جمعته مصاحف الصحابة رضي الله عنهم كله قرآن و"بسم الله الرحمن الرحيم" في فواتح السور سوى براءة من جملته ٤٢/٢ حديث (٢٢٠٥)، والطبراني في المعجم الأوسط ٣٢٨/٧ حديث (٧٦٣٨)، والبزار في مسنده ، ٨/٢ حديث (٣٤٤).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير ، باب تفسير سورة التوبة ٣٦٠/٢ حديث (٣٢٧٣). وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٢٢/٤ تفسير سورة التوبة.

المبحث الأول

تقرير محل الاتفاق عند القراء والفقهاء

في قرآنية البسملة

اتفق الجميع من قراء القراءات العشر المتواترة وغيرها ،ومن فقهاء المذاهب الأربعة وغيرها على أربعة أمور في مسألة قرآنية البسملة [(١)]:

١- أن البسملة بعض آية(نصف آية) من سورة النمل وهي قوله تعالى: {إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} [النمل : ٣٠].

٢- أن بعض البسملة آية(نصف البسملة) وهو قوله تعالى في سورة الفاتحة {ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} [الفاتحة : ٣].

٣- أن ربع البسملة آية وهو قوله تعالى في أول سورة الرحمن :{ٱلرَّحۡمَٰنُ} [الرحمن : ١][(٢)] .

٤- أنها ليست آية بين سورتي الأنفال والتوبة .

قال الإمام ابن الجزري: "... وذلك مع إجماعهم على أنها بعض آية من سورة النمل وأن بعضها آية من سورة الفاتحة"[(٣)].

وقال أيضاً: "لا خلاف في حذف البسملة بين "الأنفال" و"براءة" عن كل من بسمل بين السورتين وكذلك في الابتداء ببراءة على الصحيح عند أهل الأداء، وممن حكى الإجماع على ذلك أبو الحسن بن غلبون وأبو القاسم بن الفحام

---

(١) النشر ٢٠٧/١، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للبنا الدمياطي ٣٥٨/١، المجموع في شرح المهذب للنووي ٣٣٣/٣، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٣/١.

(٢) لغز نظمي : وفي ذلك نظمت ملغزا في البسملة : (آيةٌ ما مثلها في الآي آية ،،، نصفها آية وهْي نصف آية ،،، وكذا نصف نصفها صار آية).

(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢١٠/١.

ومكي بن أبي طالب القيسي وغيرهم، وهو الذي لا يوجد نص بخلافه"[١].

وقال الإمام النووي:"..وليست في أول براءة بإجماع المسلمين... وأما البسملة في أثناء سورة النمل {إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ} [النمل : ٣٠] فقرآن بالإجماع، فمن جحد منها حرفاً كفر بالإجماع"[٢].

وقال الإمام القرطبي:"ولا خلاف بينهم في أنها آية من القرآن في سورة النمل"[٣].

* *

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢٠٧/١.

(٢) المجموع للنووي ٣٣٣/٣-٣٣٥.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٣/١.

المبحث الثاني

تحرير محل الخلاف

عند القراء والفقهاء في قرآنية البسملة

واختلف القراء والفقهاء في قرآنية البسملة فيما سوى ذلك على خمسة أقوال، وبيان الأقوال، ونسبتها لقائليها، مع ذكر الأدلة ومناقشتها ، ثم الترجيح بينها يظهر في المطالب الستة التالية:

المطلب الأول : القول بأن البسملة آية من الفاتحة وآية من أول كل سورة سوى براءة

وهذا القول هو رواية جمهور القراء العشرة[١]، وهم : ابن كثير المكي، وعاصم الكوفي، والكسائي الكوفي، وأبو جعفر المدني ، وقالون عن نافع ، وهو وجه لأبي عمرو البصري ، وابن عامر الشامي ، ويعقوب البصري ، وورش عن نافع .[٢]

---

(١) واستدرك ابن الجزري على من نقل الرواية عن بعض القراء في قوله عنهم: "أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة" مؤكداً عدم صحة قوله: "ومن كل سورة" وإنما يصح قول "من أول كل سورة" والفرق بينهما: أن قوله: "من كل سورة" يترتب عليه أنها آية معدودة من كل سورة ، وهو ما لم يقل به أحد من القراء ، فلم يعدوا إلا البسملة آية متصلة في سورة الفاتحة نصاً ، والصحيح قول أنهم اختاروا "من أول كل سورة" ؛ لأن هذا لا يترتب عليه أنها معدودة من السورة ، وإنما هي آية مستقلة في أول كل سورة ، وهو يشير إلى أنها رواية ثانية محتملة عن القراء المذكورين في كونهم يرون أنها آية من الفاتحة وليست آية معدودة من كل سورة ، وإنما آية مستقلة في أول كل سورة.انظر : النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/ ٢١٠-٢١١ .

(٢) النشر لابن الجزري ٢١٠/١، جمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي ٤٩٦/٢، إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للدمياطي٣٥٩/١.

وهو قول الإمام الشافعي والصحيح عند أصحابه[١]، ورواية عن الإمام أحمد[٢].

أولاً :أدلة القول الأول على كون البسملة آية من الفاتحة:

أ) أدلة السنة النبوية : استدلوا بما ورد في أحاديث التمهيد وهي:

الحديث الأول :عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا قرأتم "الحمد لله رب العالمين" فاقرؤوا (بسم الله الرحمن الرحيم)؛ إنها أم القرآن والسبع المثاني و"بسم الله الرحمن الرحيم" إحداها»[٣]، وهو واضح الدلالة على المراد.

مناقشة الدليل : ناقش الكاساني الحنفي الاستدلال بالحديث بأن فيه اضطراباً ، وأن بعض العلماء شكوا في ذكر أبي هريرة في الإسناد، وبعضهم قال: إنه موقوف على أبي هريرة ، وبالتالي لا يصح الاحتجاج به[٤].

والجواب عن ذلك: بأن الحديث صححه ابن حجر في التلخيص الحبير، وذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن مع أنه يرجح مذهب مالك في عدم اعتبارها آية من القرآن ،وصحح إسناده ولم يذكر ضعفه أو اضطرابه أو وقوفه على أبي هريرة[٥].

الحديث الثاني :عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "كان النبي ﷺ إذا قرأ

---

(١) الأم للشافعي ١٢٩/١، المهذب للشيرازي ٧٩/١، الوجيز للغزالي ٤٢/١، المستصفى للغزالي ١٠٢/١، المجموع للنووي ٣٣٣/٣، روضة الطالبين للنووي ٢٤٢/١، مغني المحتاج للشربيني ٤٧٨/١.

(٢) المغني لابن قدامة ٥٢٢/١، الكافي لابن قدامة ١٣٠/١، الفروع لابن مفلح الجد ٤١٣/١ ، المبدع لابن مفلح الحفيد ٤٣٤/١، الإنصاف للمرداوي ٤٨/٢.

(٣) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني ٢٠٤/١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن ٩٣/١ ، التلخيص الحبير لابن حجر ٢٣٢/١.

يقطع قراءته آية آية: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١-٣] (١) وفي رواية: " قطعها آية آية، وعدَّها عدَّ الإعراب، وعد "بسم الله الرحمن الرحيم" آية ولم يعد "عليهم"(٢). والحديث واضح الدلالة على المراد.

مناقشة الدليل : ناقشه ابن قدامة المقدسي بأن هذا من رأي أم سلمة ، وأن هذا لا يدل على أنها آية من الفاتحة، بل يدل على أنها آية من القرآن مفردة للفصل بين السور وهو ما نقول به(٣).

ويمكن الجواب عن ذلك: بأن أم سلمة إنما وصفت قراءة النبي ﷺ، ووصف الصحابي لفعل النبي ﷺ يؤخذ على أنه سنة فعلية للنبي ﷺ، والقول بأنها آية مفردة للفصل بين السور يرده بأنها ابتدأت القراءة بالبسملة ولم تفصل بها بين السور ، ولو كانت للفصل لذكرت ما قبلها.

الحديث الثالث :عن أنس رضي الله عنه أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ فقال: (كانت مدّاً ، ثم قرأ: {بسم الله الرحمن الرحيم}، يمدُّ ببسم الله ، ويمد بالرحمن ، ويمد بالرحيم)(٤). والحديث واضح الدلالة على المراد .

ب) أدلة آثار الصحابة:

١- عن علي رضي الله عنه أنه سُئل عن السبع المثاني فقال: "الحمد لله رب العالمين" فقيل له: إنما هي ست آيات، فقال: "بسم الله الرحمن الرحيم" آية(٥).

---

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٢) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٣) المغني ٥٢٣/١.
(٤) أخرجه البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب مد القراءة ، ٦/ ١٩٥، حديث (٥٠٤٦).
(٥) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " السبع المثاني فاتحة الكتاب، قيل: فأين السابعة؟ قال: "بسم الله الرحمن الرحيم"[١].

جـ) أدلة المعقول:

أن كتابتها في المصحف أول الفاتحة دليل على أنها من الفاتحة، بل هي أول آية من الفاتحة بدليل عدِّها من الفاتحة وجعلها الآية الأولى من الفاتحة ، والآيات الباقية هي الست، وبذلك يتم وصف السبع المثاني بالفاتحة.

مناقشة الدليل : ناقش القرطبي ذلك بأن عدَّ البسملة من الفاتحة غير متفق عليه، فإن أهل المدينة وأهل الشام لم يعدوا البسملة آية من الفاتحة، وكثير من القراء عدوا "أنعمت عليهم" آية، وروى قتادة عن أبي نضرة عن أبي هريرة قال: الآية السادسة "أنعمت عليهم"، وبذلك تكون السبع المثاني سبع آيات بدون آية البسملة، وقد عدَّ آخرون من القراء كأهل الكوفة "بسم الله الرحمن الرحيم" آية، ولم يعدوا "أنعمت عليهم"، فهي محل خلاف لا محل اتفاق، فلا حجة قاطعة في عدِّها آية من أول الفاتحة[٢].

ثانياً :أدلة القول الأول على كون البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة:

أ) أدلة السنة النبوية:استدلوا بما ورد في أحاديث التمهيد وهي :

الحديث الأول :عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا في المسجد إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه مبتسماً فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ فقال: نزلت عليَّ آنفاً سورة، فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٩٤/١.

﴿ٱلۡأَبۡتَرُ﴾ [الكوثر : ١-٣] [١].

ووجه الدلالة من الحديث: هو أن النبي ﷺ أخبر الصحابة بنزول الوحي عليه بسورة ابتدأها بالبسملة، فدل ذلك على أن البسملة من السورة.

ويمكن أن يجاب عن ذلك: بأن هذه الدلالة ظنية ليست قطعية ؛ لاحتمال أن تكون البسملة لابتداء القراءة، فابتداء القراءة بالبسملة مشروع بلا خلاف، كذلك يحتمل أنه قرأ البسملة لبيان أول السورة، فلو لم يقرأ البسملة لظن السامع أنها جزء من سورة أخرى.

الحديث الثاني :عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه (بسم الله الرحمن الرحيم)"[٢].

وفي رواية أخرى عن ابن عباس قال: "كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل "بسم الله الرحمن الرحيم"، فإذا نزلت علموا أن السورة قد انقضت"[٣].

الحديث الثالث : عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «كان جبريل إذا جاءني بالوحي أول ما يلقي عليَّ "بسم الله الرحمن الرحيم"»[٤].

الحديث الرابع :عن ابن مسعود أنه قال: «كنا لا نعلم فصل ما بين السورتين حتى تنزل "بسم الله الرحمن الرحيم"»[٥].

ووجه الدلالة من هذه الأحاديث:أن النبي ﷺ كان يعرف بدء السورة بنزول (بسم الله الرحمن الرحيم)، وهذا يدل على أنها كانت تنزل في أول كل سورة

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٢) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٣) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٤) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٥) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

فتكون من أول السورة وتابعة للسورة،كما أن في الأحاديث لفظ "النزول" وهو يشعر بأنها قرآن في جميع أوائل السور[١].

قال السيوطي: "هذه الأحاديث تعطي التواتر المعنوي بكونها قرآناً منزلاً في أوائل السور".

ويمكن الجواب عن ذلك: بأن ظاهر هذه الأحاديث لم يقطع بكونها آية من أول كل سورة، وإنما دلت على أنها آية من القرآن الكريم للفظ "النزول" وهو مسلَّم به أنها آية قرآنية، ودلت على أنها آية فاصلة بين السور وهو مسلّم به أيضاً، وليس فيها ما يدل على أنها آية من أول كل سورة.

ب) أدلة المعقول:

أن البسملة مثبتة في جميع مصاحف الصحابة ومن بعدهم في أوائل السور بخط المصحف (ما عدا التوبة) مع منعهم أن يكتب في المصحف ما ليس منه كأسماء السور[٢] ولفظ (آمين) والأعشار ، فلو لم تكن قرآناً لما استجازوا إثباتها بخط المصحف من غير تمييز ؛ لأن ذلك يحمل على اعتقادها وكونها من القرآن فيكونوا مغررين بالمسلمين حاملين لهم على اعتقاد ما ليس بقرآن قرآناً، وهذا مما لا يجوز اعتقاده في الصحابة رضي الله عنهم، فدل على أنهم كتبوها مع اعتقادهم بقرآنيتها في أوائل السور[٣].

مناقشة الدليل: ناقش الكاساني وابن قدامة ذلك بأن هذا مسلَّم به وهو كتابتها في المصحف لقرآنيتها، فإن قرآنيتها في المصحف مسلَّم به ولكن مجرد كتابتها في المصحف لم يدل على كونها من أوائل السور فهذا احتمال، ويحتمل

---

(١) الإتقان ٢٤٦/١.

(٢) وإن كتبت فإنها تكتب بخط آخر يختلف عن خط المصحف تمييزاً عن المصحف وتعريفاً بأنها ليست قرآناً كالآيات.

(٣) المجموع للنووي ٣٣٥/٣، الإتقان ٢٤٥/١، المستصفى ١٠٣/١.

معه أيضاً أنها كتبت للفصل بين السور لا لكونها من السور[1].

الجواب عن المناقشة من وجوه:

١- القول بأن كتابتها في المصحف يحتمل أنه لمجرد الفصل، ويحتمل أنه من أوائل السور فيه تغرير للمسلمين.

٢- لو كانت للفصل بين السور لكتبت بين التوبة والأنفال، فلما لم يفصل بينهما دل على أنها ليست قرآناً في أول التوبة وهي قرآن لأوائل السور الباقية.

٣- الفصل يمكن حصوله بدون البسملة كالفصل بأسماء السور وغيره، وقد حصل بين التوبة والأنفال فصل بذلك، فدل ذلك على أن قصد الفصل ليس هو المراد وإنما كونها من أوائل السور[2].

ويمكن الاعتراض على هذا القول مع التقريب بين القولين:بأن إثبات قرآنيتها آية في أول كل سورة يترتب عليه تبعيتها للسور، وعلى هذا فهي لا تخرج عن أحد احتمالين:

١- إما أنها الآية الأولى من كل سورة، وهذا مردود ؛لأنها لا تعد الآية الأولى في عد المصحف لأوائل السور.

٢- وإما أن تكون جزءًا من الآية الأولى من كل سورة، وهو مردود ؛لأن الآية الأولى من كل سورة معروف أولها وآخرها ، وهو ما لم يقل به أصحاب هذا الرأي ، وقال به بعض الشافعية كما سنرى.

ويبقى احتمال أنها آية في أول كل سورة نزلت ولم تحسب من السورة عداً ولا من بعض أولها، فهي آية مستقلة مكانها أوائل السور، فإذا سلمنا بهذا التقريب –على الأقل فيما سوى الفاتحة– كان الخلاف بين الرأيين ضيقاً بل لا يعدو أن يكون لفظياً؛ أي بين من يرى أنها آية مستقلة للفصل بين السور – في السور الأخرى ما عدا الفاتحة– ومن يرى أنها آية من أوائل كل سورة.

---

(١) بدائع الصنائع ٢٠٤/١، المغني ٥٢٣/١، الإتقان ٢٤٥/١.

(٢) المجموع للنووي ٣٣٦/٣، الإتقان ٢٤٥/١.

لأن المخالف الأقرب لهذا الرأي يقول إنها آية مستقلة وهي نزلت للفصل بين السور مع قوله بقرآنيتها، وأصحاب هذا الرأي يقولون –في غير الفاتحة– أنها آية مستقلة "ليست الأولى عداً من كل سورة ولا بعض الأولى من كل سورة كما تم بيانه في الاحتمالين السابقين"، فتعين أن تكون عندهم آية مستقلة تابعة للسورة استقلالاً لابتداء السورة، ولا أرى خلافاً كبيراً بين النتيجتين من كونها مستقلة للفصل بين السور، أو مستقلة لابتداء السور مع اتفاقهم على عدم عدها الآية الأولى من كل سورة أو بعض الأولى، ومع اتفاقهم على قرآنيتها.

المطلب الثاني : القول بأن البسملة ليست آية من الفاتحة ، ولا آية من أول كل سورة ، وهي آية قرآنية مستقلة نزلت للفصل بين السور

وهذا القول هو المشهور عند الحنفية، وقول المحققين منهم[١]، ورواية عن أحمد، وعليها أكثر الحنابلة[٢]، واختاره ابن تيمية[٣]، ونسبه العيني لابن المبارك وداود الظاهري[٤].

وأما القراء فلم يقل أحد منهم بأن البسملة ليست من الفاتحة، بل اتفق القراء على كونها من الفاتحة ،واختلفوا فيما سواها كما سنرى بإذن الله.

ونقل ابن الجزري اتفاق القراء على كون البسملة من الفاتحة نصاً بقوله: "لا نعلم أحداً منهم عدها آية من كل سورة سوى الفاتحة نصاً"[٥].

---

(١) المبسوط للسرخسي ١٥/١، بدائع الصنائع للكاساني ٢٠٣/١، البحر الرائق لابن نجيم ١/ ٣١٢ ، عمدة القاري بشرح البخاري للعيني ١٢/١.

(٢) المقنع لابن قدامة ص٢٨، المغني لابن قدامة ٥٢٢/١، الكافي لابن قدامة ١٣٠/١، الفروع لابن مفلح الجد ٤١٣/١، المبدع لابن مفلح الحفيد ٤٣٤/١، الإنصاف للمرداوي ٤٨/٢.

(٣) الاختيارات الفقهية لابن تيمية ص٥١ ، مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤٠٦/٢٢.

(٤) عمدة القاري بشرح البخاري للعيني ١٢/١.

(٥) النشر ٢١٠/١.

ونقله السخاوي بقوله: "واتفق القراء عليها في أول الفاتحة"[1].

وأما خلاف القراء فهو في البسملة فيما سوى الفاتحة ،فمنهم من لم يعدها آية من كل سورة كحمزة وخلف، فلذلك لم يقرأوها بين السورتين، ومنهم من عدها آية من أول كل سورة كالباقين ، ولذلك قرأوها في أول كل سورة.

وقد استدرك ابن الجزري على السخاوي نقله عن بعض القراء أنهم لا يعتقدون البسملة آية من الفاتحة [2]، وهم قراء المدينة ومنهم قالون ، فرد ذلك ابن الجزري ، وأثبت العكس بما يدل على قراءة أهل المدينة للبسملة في أول الفاتحة إثباتاً لقرآنيتها في الفاتحة عند الجميع دون خلاف فقال: (وقوله –أي السخاوي– إن قالون ومن تابعه من قراء المدينة لا يعتقدونها آية من الفاتحة ففيه نظر، إذ قد صح نصاً أن إسحاق بن محمد المسيبي أوثق أصحاب نافع وأجلهم قال: سألت نافعاً عن قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) فأمر لي بها وقال: أشهد أنها آية من السبع المثاني وأن الله أنزلها، روى ذلك الحافظ أبو عمرو الداني بإسناد صحيح وكذلك أخرجه أبو بكر بن مجاهد " ثم قال : " وروينا أيضاً عن ابن المسيبي قال: كنا نقرأ "بسم الله الرحمن الرحيم" أول فاتحة الكتاب وفي أول سورة البقرة وبين السورتين في العرض والصلاة هكذا كان مذهب القراء بالمدينة، قال: وفقهاء المدينة لا يفعلون ذلك. قلت لابن الجزري وحكى أبو القاسم الهذلي عن مالك أنه سأل نافعاً عن البسملة فقال: السنة الجهر بها

(١) النشر ٢١٠/١ ، وقوله (عليها) أي على قراءتها أول الفاتحة، أما قرآنيتها فنقل السخاوي عن بعضهم عدم اعتقاد البسملة آية من الفاتحة وقد رد عليه ابن الجزري في ذلك.

(٢) وهذا لا يتعارض مع النقل السابق عن السخاوي بأن القراء اتفقوا على البسملة في أول الفاتحة ، فقول السخاوي (اتفق القراء عليها) أي على قراءتها أول الفاتحة ، أما قرآنيتها فنقل السخاوي عن بعضهم عدم اعتقاد البسملة آية من الفاتحة وقد ردَّ عليه ابن الجزري في ذلك .

فسلم إليه وقال: كل علم يسأل عنه أهله"[1].

أولاً: الأدلة على أن البسملة ليست آية من الفاتحة:

أ) أدلة القرآن :استدلوا بقوله تعالى :﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفا كَثِيرا﴾ [النساء : ٨٢]، وقد اختلف العلماء في قرآنيتها أول الفاتحة وأول كل سورة ، فلو كانت قرآنا لما اختلفوا فيها.

قال ابن العربي : (ويكفيك أنها ليست بقرآن للاختلاف فيها، والقرآن لا يختلف فيه، فإن إنكار القرآن كفر ، فإن قيل: ولو لم تكن قرآنا لكان مدخلها في القرآن كافرا؛ قلنا:الاختلاف فيها يمنع من أن تكون آية، ويمنع من تكفير من يعدها من القرآن؛ فإن الكفر لا يكون إلا بمخالفة النص والإجماع في أبواب العقائد) .

---

(١) النشر ٢١١/١.

-أقول: ويؤكد عدم دقة هذا النقل عن قراء المدينة أن مذهب قالون عن نافع هو قراءة البسملة بين السورتين وهو وجهٌ لورش، فكيف يعدونها آية من أول كل سورة ولا تعد آية من الفاتحة!!؟ بل المشهور في التفريق هو قراءتها في الفاتحة وتركها فيما سواها وليس العكس!

إلا أن يقال: إن قالون لا يعتبرها آية من أول كل سورة اعتقاداً ويقرأها مع أول كل سورة بين السورتين روايةً ، وقد نقل البعض ذلك عن قالون أنه ممن لا يرى أنها آية من الفاتحة ولا من غيرها، فهي ليست آية من أول كل سورة عنده أيضاً: وقالوا لأنه مع كونه لا يرى أنها آية من كل سورة إلا أنه من يلتزم قراءة البسملة في أول السورة أو بين السورتين فاعتقاده بعدم قرآنيتها أمر وقراءتها بحسب الرواية أمر آخر. قال الفاسي: "ولم يعتقدها الباقون آية من الفاتحة ولا من غيرها وقالون منهم، وهو وإن كان ممن يلتزم قراءتها في الحالين –أي أول السورة وبين السورتين– فإن المنقول عنه وعمن تابعه من قراء المدينة ما ذكرته". شرح الفاسي للشاطبية ١٥١/١.

ب) أدلة السنة النبوية :استدلوا بما ورد في أحاديث التمهيد وهي:

الحديث الأول :عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: "الحمد لله رب العالمين" قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: "الرحمن الرحيم" قال الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي، وإذا قال: "مالك يوم الدين" قال الله تعالى: مجَّدني عبدي –وقال مرة: فوَّض إليَّ عبدي– فإذا قال: "إياك نعبد وإياك نستعين" قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: "اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين" قال الله تعالى: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»[(١)].

ووجه الدلالة من هذا الحديث من وجهين:

الأول: أن النبي ﷺ بدأ الفاتحة بقوله: "الحمد لله رب العالمين"، ولو كانت البسملة منها لبدأ بها قبل الحمد.

الثاني: أن الله تعالى قال في الحديث: "قسمت" وهو نص على المناصفة، وتحقيق المناصفة في الفاتحة يخرج البسملة؛ لأن البسملة لو كانت من الفاتحة لم تتحقق المناصفة؛ لأن الآيات الثلاثة الأولى جعلها الله لنفسه، والآية الرابعة جعلها الله بينه وبين عبده؛ لأنها تضمنت تذلل العبد لله وطلب الاستعانة من الله، ثم الآيات الثلاثة التالية على القول بأن الوقف على "عليهم" آية كانت للعبد وبذلك تكون المناصفة وافية تامة، ثلاثة ونصف لله وثلاثة ونصف للعبد ومع وجود البسملة لا تتحقق المناصفة ويكون القسم الأول أربع آيات ونصف فدلت المناصفة في القسمة على كون البسملة ليست آية من الفاتحة[(٢)].

---

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٩٤/١ ، بدائع الصنائع ٢٠٣/١.

مناقشة الاستدلال بالحديث:ناقش الإمام النووي الاستدلال بالحديث من وجهي الاستدلال على النحو التالي:

مناقشة الوجه الأول: (وهو عدم ذكر البسملة في الحديث) من وجوه:

١- أن البسملة لم تذكر في أول الحديث لاندراجها في الآيتين بعدها وهما "الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم"[١].

وأجيب عن ذلك من وجهين:

أ- بأن هذا غير صحيح، فلو كانت آية مستقلة تختلف عما بعدها فلا بد من ذكرها، ولو جاز ما ذكر لجاز الاقتصار بالقراءة على ما في السور منها دونها.

ب- ورد "بسم الله" في البسملة وهو ثناء على الله تعالى ولم يذكر في الآيات التي بعدها[٢].

٢- أن معنى (فإذا قال العبد: "الحمد لله رب العالمين" أي إذا انتهى العبد في قراءته إلى "الحمد لله رب العالمين"، فتكون البسملة داخلة مع الحمد في القسم الأول من القسمة[٣].

٣- أنه يحتمل أن النبي ﷺ قال هذا الحديث قبل نزول البسملة[٤].

ويمكن الجواب عن ذلك: بأن هذين الوجهين داخلان في الاحتمال البعيد الذي يخالف ظاهر الحديث.

٤- أنه وردت رواية أخرى للحديث جاء ذكر البسملة فيها وهي: (فقال: فإذا قال العبد: "بسم الله الرحمن الرحيم"، قال: ذكرني عبدي)[٥][٦].

---

(١) المجموع للنووي ٣٣٨/٣.
(٢) أحكام القرآن للجصاص ٩/١.
(٣) المجموع للنووي ٣٣٨/٣.
(٤) المجموع للنووي ٣٣٨/٣.
(٥) المجموع للنووي ٣٣٨/٣.
(٦) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

ويمكن الجواب عن ذلك:

بأن هذه الرواية ضعيفة شاذة خالفت الرواية الصحيحة التي رويت من أكثر من طريق ، وكل الطرق اتفقت على المتن ولم تذكر "بسم الله الرحمن الرحيم"، وقد ضعف هذه الزيادة في الرواية الدارقطني نفسه الذي رواها ، فقال عن بعض رجال سندها: "وابن سمعان هو عبدالله بن زياد بن سمعان، متروك الحديث ، وقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء بن عبدالرحمن منهم: مالك بن أنس وابن جريج وروح بن القاسم وابن عيينة وابن عجلان والحسن بن الحر وأبو أويس وغيرهم على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن ، فلم يذكر أحد منهم في حديثه "بسم الله الرحمن الرحيم"، واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب"[(١)].

وقال عنها البيهقي في كتابه "القراءة خلف الإمام" وهو الراوي لها كذلك: " وهذه الزيادة مما تفرد به ابن سمعان وليس بالقوي والله أعلم"[(٢)].

وضعفها أيضاً السيوطي الشافعي في الدر المنثور حيث قال: "وأخرج الدارقطني والبيهقي في السنن بسند ضعيف عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى: قسمت هذه الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد: "بسم الله الرحمن الرحيم....."[(٣)].

ونبه على شذوذها الحاكم في كتابه "معرفة علوم الحديث" حيث قال عن الحديث الصحيح المروي بدون هذه الزيادة: "هذا صحيح مخرج في الصحيح من حديث العلاء بن عبدالرحمن، ولا أعلم أحداً ذكر فيه قراءة "بسم الله الرحمن

---

(١) سنن الدارقطني ٣١٢/١.

(٢) القراءة خلف الإمام للبيهقي ٤١/١.

(٣) الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ١٨/١.

الرحيم" غير آدم بن أبي إياس عن ابن سمعان"[١].

مناقشة الوجه الثاني من الاستدلال: (وهو القول بأن المناصفة في القسمة في الحديث تنفي وجود البسملة) من وجهين:

١- أن الله تعالى لم يرد بقسمة الفاتحة حقيقة التنصيف العددي للآيات ، وإنما أراد تنصيف المعنى ، فأولها لله ، وآخرها للعبد، أو أن المراد أن أولها ثناء وآخرها دعاء ، دون اعتبار لعدد الآيات[٢].

٢- أنه لو أريدت المناصفة على حقيقتها لوجب إدخال البسملة ؛ لأنه لو قسمت الفاتحة باعتبار حروفها وكلماتها مع دخول البسملة كانت المناصفة أقرب في القسمين مما لو قسمت بحذف البسملة ، لكون الآيات الثلاث الأُوَل بدون بسملة أقصر بكثير في عدد الكلمات والحروف من الآيات الثلاث الأُخَر ، فتكون القسمة مع وجود البسملة أنسب للمناصفة بهذا الاعتبار[٣].

الحديث الثاني :عن أبي سعيد بن المعلي قال: «كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله عز وجل:{**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم**} [الأنفال : ٢٤] ثم قال: لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل: لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن، قال: "الحمد لله رب العالمين" هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته»[٤].

ووجه الدلالة من الحديث هو أن النبي ﷺ علمه الفاتحة وابتدأ فيها بـــ"الحمد لله رب العالمين"، ولو كانت البسملة آية منها لابتدأ بها.

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ١٣٣/١.
(٢) المجموع للنووي ٣٣٩/٣.
(٣) المجموع للنووي ٣٣٩/٣.
(٤) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

الحديث الثالث : عن نعيم المجمر قال: «صليت وراء أبي هريرة ، فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم)، ثم قرأ بأم القرآن حتى إذا بلغ {غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ} [الفاتحة : ٧] فقال الناس: آمين، ويقول كلما سجد: الله أكبر ، وإذا قام من الجلوس في الاثنين قال: الله أكبر، وإذا سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ»[(١)].

ووجه الدلالة من الحديث : بالرغم من أن هذا الحديث من أشهر أدلة الشافعية على وجوب قراءة البسملة في الصلاة مع الفاتحة إلا أن جمهور الحنفية والحنابلة استدلوا به على كون البسملة ليست من الفاتحة ؛ لأن قول الراوي : فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) ثم قرأ بأم القرآن دلَّ على أنها ليست من الفاتحة ، إذ لو كانت منها لم يفصل بينهما .

قال ابن تيمية :(في حديث نعيم المجمر، أنّه قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم)، ثم قرأ أم القرآن، وهذا دليل على أنّها ليست من أمّ القرآن عندهم) [(٢)].

مناقشة الاستدلال بالحديث :ويمكن مناقشة الاستدلال بهذا الحديث من وجهين :

أ- أن هذا القول – وهو الفصل بين البسملة والفاتحة بفعل القراءة – هو كلام الراوي لا كلام أبي هريرة ،فلا يمكن الجزم بأن هذا مقصوده، فضلا عن أن يكون مقصود أبي هريرة بالفصل بين البسملة والفاتحة .

ب- أن هذا الاستنتاج هو احتمال لا يقطع به ،إذ يحتمل أن ذكر الراوي لهذا الفصل هو لتأكيد أن البسملة من الفاتحة ، فلو قال : فقرأ بأم القرآن لم يُعلَم أكانت البسملة معها أم بدونها ، فلما ذكر البسملة تبين أنها منها تأكيدا على

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٢/ ٤٢٣

كونها من الفاتحة، فيحتمل أن الراوي ذكر ذلك في معرض الرد على من أنكروها من الفاتحة .

ج) دليل المعقول: استدلوا من المعقول على كون البسملة ليست آية من الفاتحة بما يلي:

أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر القطعي ، وقد وقع الخلاف في اعتبارها آية من الفاتحة لما سبق من الأحاديث، ولم يتواتر وجودها في أول الفاتحة وما لم يتواتر لا يُعد قرآناً[١]، كما أن عدد آيات الفاتحة بالاتفاق سبع، واختلف في الوقف على "عليهم" عند القراء ، فمنهم من وقف على "عليهم" وعدها آية كما في عد أهل المدينة والشام والبصرة، وعلى هذا العد تخرج البسملة منها، ومنهم من لم يقف على "عليهم" وعد البسملة هي الآية الأولى كما في عد أهل الكوفة[٢]، وبني على هذا العد أن قراء أهل الكوفة عدوا البسملة من الفاتحة وقراء أهل البصرة لم يعدوا البسملة من الفاتحة.

وهذا الاختلاف يدل على عدم التواتر ووقوع الشبهة والشك في ذلك، فلا يثبت كونها من السورة مع الشك[٣].

قال ابن العربي : " ويكفيك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها ، والقرآن لا يختلف فيه"[٤] ، وقال القرطبي: "القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد وإنما طريقه التواتر القطعي الذي لا يختلف منه..."[٥] ، وقال أيضاً: "والفيصل أن القرآن لا يثبت بالنظر والاستدلال وإنما يثبت بالنقل المتواتر القطعي الاضطراري"[٦].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٤/١، الإتقان للسيوطي ٢٤٤/١.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٩٤/١.
(٣) بدائع الصنائع للكاساني ٢٠٤/١.
(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٦
(٥) الجامع لأحكام القرآن ٩٤/١.
(٦) الجامع لأحكام القرآن ٩٥/١.

ويمكن الجواب عن ذلك من وجوه:

١- عدم صحة كونها لم تتواتر فرُبَّ متواترٍ عند قوم دون آخرين وفي وقت دون آخر، ويكفي في تواترها إثباتها في مصاحف الصحابة ومن بعدهم بخط المصحف مع منعهم أن يكتب في المصحف ما ليس منه(١).

٢- القول بأن بعض القراء عدَّ البسملة من الفاتحة وبعضهم لم يعدها من الفاتحة في غير محله، وقد سبق ذكر اتفاق القراء على عد البسملة من الفاتحة ، ولم يختلفوا في ذلك ، وسبق التنبيه على من نقل خلاف ذلك كالسخاوي ، فنقل عن بعض القراء عدم عده البسملة من الفاتحة، وإنما اختلاف القراء كان في عدها آية أولى للفاتحة ، ولم يختلفوا في كونها في أول الفاتحة إما آية مستقلة عنها أو بعض الأولى، وقد رد الإمام ابن الجزري على من نفى كونها من الفاتحة ، وأثبت العكس وهو قراءة البسملة، وعدها من الفاتحة حتى عند من نقل عنهم هذا النقل الخاطئ(٢).

٣- وقوع الخلاف في الوقف على "عليهم" في الفاتحة لا يدل على ترك البسملة؛ لأن كل من اختلف في هذا الوقف من القراء لم يختلفوا في عد البسملة، إذ يمكن التوفيق بين القولين مع إثبات وجود البسملة على الرأيين في الوقف، فمن وقف على "عليهم" كانت البسملة ثابتة في أول الفاتحة دون عد عنده على اعتبار أنها آية مستقلة أو تابعة للآية الأولى، ومن لم يقف على "عليهم" كان لازماً أن تكون عنده البسملة هي الآية الأولى من الفاتحة، فعلى كلا الوقفين لم يمنع كون البسملة آية من الفاتحة.

---

(١) الإتقان ١/٢٤٤-٢٤٥.

(٢) النشر ١/٢١١، انظر أول القول الثاني من هذا المبحث .

ثانياً: الأدلة على أن البسملة ليست آية من أول كل سورة:

أ- **أدلة السنة النبوية:** استدلوا بما ورد في أحاديث التمهيد وهي :

الحديث الأول :عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:«إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي: {**تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ**} [الملك : ١] [(١)].

ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ بيَّن أن مقدار سورة الملك ثلاثون آية، وقد اتفق القراء وغيرهم على أنها ثلاثون آية دون البسملة، ولو كانت البسملة منها لكانت إحدى وثلاثين، وهذا مخالف لحديث رسول الله ﷺ[(٢)].

وناقش النووي هذا الاستدلال من وجهين:

١- أن المراد من العد هو ما سوى البسملة مما اختصت به السورة ، وتحسب البسملة؛ لأنها غير مختصة بهذه السورة.

٢- يحتمل أن يكون هذا الحديث قبل نزول البسملة فيها، فلما نزلت أضيفت إليها بدليل كتابتها في المصاحف[(٣)].

ويمكن الجواب عن ذلك: بأن هذين الاحتمالين لا دليل عليهما.

الحديث الثاني : عن عائشة رضي الله عنها في حديث بدء الوحي «.... فغطني الثالثة ثم أرسلني، فقال: {**ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ**} [العلق :١-٣]، فرجع بها النبي ﷺ»[(٤)].

ووجه الدلالة من الحديث : أن النبي ﷺ لم يذكر البسملة في أول السورة، ولو كانت من أول السورة لذكرها قبل البدء بالسورة.

---

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.
(٢) بدائع الصنائع للكاساني ٢٠٤/١، أحكام القرآن للجصاص ١١/١.
(٣) المجموع للنووي ٢٤١/٣.
(٤) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

مناقشة الاستدلال بالحديث :

١-ناقش النووي هذا الاستدلال بأن البسملة نزلت بعد ذلك كغيرها من الآيات التي تأخرت في النزول عن السور التي أثبتت فيها[١].

ويمكن الجواب عن ذلك : بأن هذا احتمال لا دليل عليه.

٢- ورود روايات أخرى ذكرت نزول جبريل بالبسملة مع سورة العلق منها :

- عن عكرمة والحسن قالا: أول ما نزل من القرآن ﴿بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، فهو أول ما نزل من القرآن بمكة ، وأول سورة ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾[٢]

- عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أول ما نزل جبريل على محمدﷺ قال: (يا محمد استعذ، قل: أستعيذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم، ثم قال: (قل: بسم الله الرحمن الرحيم) ثم قال:﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ قال عبد الله: وهي أول سورة أنزلها الله على محمد ﷺ بلسان جبريل فأمره أن يتعوذ بالله دون خلقه"[٣].

والجواب عن هذه الآثار: أنها مراسيل ضعيفة، ضعَّفها ابن حجر وابن كثير كما بينت في هامشها ، ولا تقوى على معارضة حديث عائشة الصحيح المرفوع .

---

(١) المجموع للنووي: ٣/٣٤٠.

(٢) أخرجه الواحدي في أسباب نزول القرآن ص٨ ، وضعفه ابن حجر لإرساله، انظر: العجاب في بيان الأسباب لابن حجر ١/٢٢٣.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ١/٥٠ وإسناده ضعيف، والواحدي في أسباب النزول ص٨، وأورده ابن كثير في تفسيره ١/١٥ وضعفه وقال: (وهذا الأثر غريب وإنما ذكرناه ليعرف، فإن في إسناده ضعفاً وانقطاعاً والله أعلم)، وأورده ابن حجر في كتابه العجاب في بيان الأسباب ١/٢٢٣ وضعفه وقال بعد إسناده للواحدي: (والراوي له عن أبي روق ضعيف فلا ينبغي أن يحتج به)، وذكره القسطلاني في المواهب ١/٢٠٢.

ب- دليل الإجماع:

استدلوا بالإجماع على كون البسملة ليست آية من أول كل سورة؛ لأن الفقهاء والقراء أجمعوا على أن سورة الكوثر ثلاث آيات ،ولو كانت البسملة منها لكانت سورة الكوثر أربع آيات، وهذا خلاف الإجماع[١].

قال مكي بن أبي طالب: "ولست ممن يعتقد أنها آية في سورة من القرآن، ومن قال ذلك فقد زاد في القرآن مئة آية وثلاث عشرة آية، ولم يقل ذلك أحد من الصحابة ولا التابعين، والإجماع قد حصل على ترك عدها آية من كل سورة، فما عدت بعد الإجماع من الصحابة والتابعين فقول مرفوض. وأيضاً فقد أجمع أهل العد على ترك عدها آية فهذه حجة قاطعة وإجماع ظاهر، وإنما اختلفوا في عدها آية في الحمد لا غير"[٢].

جـ) أدلة المعقول: واستدلوا من المعقول على كون البسملة ليست آية من أول كل سورة بما يلي:

١- لأن القرآن متواتر ولا يثبت إلا بالتواتر القطعي ،ووقوع الخلاف في كونها آية من أول كل سورة يدل على عدم تواترها فلا يثبت كونها قرآناً، كالقول في كون البسملة ليست من الفاتحة.

٢- أن هذا القول -وهو كون البسملة آية من أول كل سورة- هو مما انفرد بقوله الشافعي لم يوافقه أحد من سلف الأمة، مما يدل على عدم صحة هذا القول[٣].

ويمكن الجواب عن ذلك من وجهين:

١- أن الشافعي لم ينفرد بهذا القول ، بل تابعه وقال بقوله رجال من السلف، كما أن هذا القول - وهو كونها آية من أول كل سورة -هو قول طائفة

---

(١) بدائع الصنائع ٢٠٤/١ ،المبسوط ١٦/١ ، أحكام القرآن للجصاص ١١/١.
(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع، لمكي بن أبي طالب ٢٢/١-٢٣.
(٣) بدائع الصنائع ٢٠٤/١.

من القراء كابن كثير وعاصم والكسائي وأبي جعفر وقالون ووجه لأبي عمرو البصري وابن عامر ويعقوب وورش[١] ، ولذلك قرؤوها بين السورتين، وفي أول كل سورة.

وقد ذكر النووي في المجموع كثرة من قال بهذا القول من السلف ،حيث قال: "...فكذلك هي –أي البسملة– آية كاملة من أول كل سورة غير براءة على الصحيح من مذهبنا ، وبهذا قال خلائق لا يحصون من السلف"[٢].

٢– لو سُلِّم بأن هذا القول مما انفرد به الشافعي فليس في ذلك دليل على بطلانه ؛لأن العبرة بالدليل، وقد استدل لهذا القول بأدلة لها حظ كبير من الاعتبار، كما أن الشافعي رحمه الله تعالى هو أحد الأئمة الأربعة المشهود لهم بالعلم والورع والفضل، فلا يرد قوله لمجرد انفراده، بل الاعتداد والقبول يدور مع صحة الدليل لا غير.

ثالثاً: الأدلة على كونها آية مستقلة نزلت للفصل بين السور فقط ،وليست آية من السور.

أ– **أدلة السنة النبوية:** استدلوا بما ورد في أحاديث التمهيد وهي:

الحديث الأول : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه: "بسم الله الرحمن الرحيم"[٣].

وفي رواية أخرى عن ابن عباس قال: «كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل: "بسم الله الرحمن الرحيم"، فإذا نزلت علموا أن السورة قد انقضت»[٤].

---

(١) النشر لابن الجزري ٢١٠/١.

(٢) المجموع للنووي ٣٣٤/٣.

(٣) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

(٤) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

الحديث الثاني:عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "كان جبريل إذا جاءني بالوحي أول ما يلقي علي: "بسم الله الرحمن الرحيم"[١].

الحديث الثالث: عن ابن مسعود أنه قال: "كنا لا نعلم فصل ما بين السورتين حتى تنزل: "بسم الله الرحمن الرحيم"[٢].

وجه الدلالة من الأحاديث السابقة:أنها أفادت أن النبي ﷺ لم يكن يعرف الفصل بين السور حتى نزول البسملة، ونزولها دل على أنها قرآن؛ لأن لفظ "النزول" يقرر ذلك.

ويمكن مناقشة هذا الاستدلال: بأن نزول البسملة للفصل بين السور لا يصدق على الفاتحة وإنما يصدق على ما سواها ؛لأن الفاتحة ليس قبلها سورة فلا يحتاج إلى الفصل بينها وبين ما قبلها بالبسملة ؛ وهذا مما يرجح كون البسملة آية من الفاتحة، ويمكن بقاء القول بأنها للفصل بين السور فيما سوى الفاتحة.

المطلب الثالث : القول بأن البسملة ليست آية من القرآن الكريم مطلقاً ، فهي ليست آية من الفاتحة ولا من أول كل سورة ولا للفصل بين السور مع قولهم أنها بعض آية من سورة النمل.

وهو قول بعض الحنفية[٣] ، وقول المالكية[٤]، ورواية عن الإمام أحمد[٥]، وقول الأوزاعي[٦].

---

(١) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

(٢) سبق تخريجه في أحاديث التمهيد أول البحث.

(٣) بدائع الصنائع للكاساني ٢٠٤/١، البحر الرائق لابن نجيم ٣١٣/١، النشر ٢١٠/١.

(٤) القوانين الفقهية لابن جزي ص٦٥، مواهب الجليل للحطاب ٥٤٤/١، الجامع لأحكام القرآن ٩٣/١ ، النشر٢١٠/١.

(٥) المغني ٥٢٢/١، الفروع ٤١٣/١ ، الإنصاف ٤٨/١.

(٦) عمدة القاري للعيني ١/ ١٢

وأدلة عدم كونها آية من الفاتحة: هي أدلة القول الثاني ذاتها المنقولة من حديث أبي هريرة ، وحديث أبي سعيد بن المعلي، والمعقولة، وقد سبق ذكرها ، مع مناقشتها والإجابة عنها .

وأدلة عدم كونها آية من أول كل سورة: هي أدلة القول الثاني ذاتها المنقولة من حديث أبي هريرة ،وحديث عائشة ، والمعقولة ، وقد سبق ذكرها ، مع مناقشتها والإجابة عنها.

وأما دليلهم على أنها ليست آية مطلقاً فليست للفصل بين السور فهو : التمسك بكون القرآن الكريم متواتر الثبوت ، ولا يثبت بخلاف ذلك، فلو كانت البسملة قرآناً بالتواتر لنقل إلينا تواترها، فلم ينقل إلينا ذلك ، بدليل الاختلاف عليها ، فكانت منقولة بغير التواتر، والقرآن لا يثبت إلا بالنقل المتواتر.

قال القرطبي: "والفيصل أن القرآن لا يثبت بالنظر والاستدلال، وإنما يثبت بالنقل المتواتر القطعي الاضطراري"(١).

وقال ابن العربي: "ويكفيك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها، والقرآن لا يختلف فيه"(٢).

ثم قال القرطبي: "والأخبار الصحاح التي لا مطعن فيها دالة على أن البسملة ليست بآية من الفاتحة ولا من غيرها إلا في النمل وحدها"(٣).

واعترض على ذلك: بأن وجودها في المصحف بخطه يدل على قرآنيتها، وقد اتفق السلف من الصحابة والتابعين على أن كل ما بين دفتي المصحف هو من القرآن، وأقل ما يمكن إثباته للبسملة هو القول بأنها نزلت للفصل بين السور كما أن حديث ابن عباس في نزولها للفصل بين السور، وقوله: "نزلت" يؤكد

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٩٥/١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٩٤/١.

(٣) المصدر السابق.

قرآنيتها، ونفي قرآنية البسملة يترتب عليه وجود ما ليس بقرآن بين دفتي المصحف، وهذا فيه تغرير للمسلمين"[١].

وأجابوا عن ذلك: بأن وجود البسملة بين دفتي المصحف هي للتبرك والتيمن بها ، وليس لكونها قرآناً ، فوجودها في المصحف يحتمل كونها قرآناً للفصل بين السور ، ويحتمل عدم قرآنيتها وإنما تبركاً بها ، كما قد اتفقت الأمة على كتابتها في أوائل الكتب والرسائل.

ويستندون في القول بكتابتها في المصحف تبركاً بها ، ككتابتها في أوائل الكتب والرسائل ببعض الآثار الواردة كما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (كنا نكتب: باسمك اللهم، فلما نزلت: "بسم الله مجراها ومرساها" كتبنا: بسم الله، فلما نزلت "قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن" كتبنا "بسم الله الرحمن الرحيم" فلما نزلت: "إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم" كتبناها)، وسئل الحسن البصري عن "بسم الله الرحمن الرحيم" قال: في صدور الرسائل[٢].

فبقي هذان الاحتمالان قائمين، وهذا يؤكد عدم تواترها فلا يمكن القطع بقرآنيتها[٣].

ومع ذلك فقد قال أصحاب هذا القول باستحباب قراءة البسملة في النفل وعند عرض القرآن جمعاً بين الآثار الواردة فيها.

قال القرطبي: "بيد أن أصحابنا استحبوا قراءتها في النفل، وعليه تحمل الآثار الواردة في قراءتها أو على السعة في ذلك، قال مالك: "ولا بأس أن يقرأ بها في النافلة ومن يعرض القرآن عرضاً"[٤].

---

(١) الإتقان ٢٤٥/١.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٩٥/١ ، شرح الفاسي للشاطبية ١٥١/١.
(٣) الجامع لأحكام القرآن ٩٥/١ ، النشر ٢٠٧/١-٢١٠.
(٤) الجامع لأحكام القرآن ٩٥/١

وهذا الخلاف في النفي والإثبات للبسملة في القرآن الكريم هو من المسائل الاجتهادية الظنية لا القطعية، فلا يستدعي اتهام المسلمين بعضهم بعضًا بالزيادة أو النقص في القرآن بسبب مثل هذه المسألة وما يترتب على هذا الاتهام من تفسيق أو تبديع أو تكفير عياذاً بالله من ذلك كله؛ لأن الخلاف فيها معتبر لا يوجب الشقاق والنزاع والتشكيك في الإيمان والإسلام.

قال القرطبي: "وهذا يدل على أن المسألة مسألة اجتهادية لا قطعية كما ظنه بعض الجهال من المتفقهة الذي يلزم على قوله تكفير المسلمين، وليس كما ظن لوجود الاختلاف المذكور والحمد لله"[١].

وقال الشوكاني بعد ذكر الأقوال في البسملة: "واعلم أن الأمة أجمعت أنه لا يكفر من أثبتها ولا من نفاها؛ لاختلاف العلماء فيها، بخلاف ما لو نفى حرفاً مجمعاً، أو أثبت ما لم يقل به أحد فإنه يكفر بإجماع.. ولا خلاف في إثباتها خطاً في أوائل السور في المصحف إلا في أول سورة التوبة"[٢].

المطلب الرابع: القول بأن البسملة آية من الفاتحة وليست آية من كل سورة

وهو مذهب حمزة وخلف من القراء، ووافقهما الشنبوذي والحسن في قراءتيهما، ووجهٌ في قراءة أبي عمرو البصري وابن عامر ويعقوب وورش[٣].

وهو قول بعض الشافعية[٤] ورواية عن الإمام أحمد أخذ بها بعض أصحابه[٥].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٩٦/١.
(٢) نيل الأوطار للشوكاني ٢٠١/٢.
(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٢١٠/١، إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للبنا الدمياطي، ٣٥٩/١-٣٦١.
(٤) المجموع للنووي ٣٣٢/٣، روضة الطالبين للنووي ٢٤٢/١.
(٥) المقنع لابن قدامة ص٢٨، الكافي ١٣٠/١، المغني ٥٢٢/١، المحرر ٤٥/١، المبدع ٤٣٥/١ ، الإنصاف ٤٨/٢.

واستدلوا على أنها آية من الفاتحة:بأدلة القول الأول المثبتة بأنها آية من الفاتحة المنقولة منها كحديث أبي هريرة وحديث أم سلمة والآثار الواردة عن الصحابة ، والمعقولة ، وقد سبق مناقشة الأدلة.

واستدلوا على أنها ليست آية من أول كل سورة:بأدلة القول الثاني ، المنقولة منها كحديث أبي هريرة وحديث عائشة ، والمعقولة ، وقد سبق مناقشة الأدلة.

ويضاف أيضاً أن من لم يعدها آية من أول كل سورة من القراء كحمزة وخلف بلا خلاف عندهم إنما كان ذلك لعد القرآن عندهم كسورة واحدة[١]؛ ولذلك لا يصلون بين السورتين بالبسملة.

قال ابن الجزري: " وحجته في ذلك قول حمزة: (القرآن عندي كسورة واحدة، فإذا قرأت "بسم الله الرحمن الرحيم" في أول فاتحة الكتاب أجزأني" [٢].

المطلب الخامس: القول بأن البسملة آية من الفاتحة وبعض آية من أول كل سورة.

وهو قول بعض الشافعية[٣] ، وهذا القول قريب من القول الأول القائل بأن البسملة آية من الفاتحة وآية من أول كل سورة ، ووجه الفرق بينهما دقيق وهو في اعتبارها – في غير الفاتحة – آية مستقلة من أول كل سورة، وهذا هو القول الأول، أو اعتبارها جزء من الآية الأولى من كل سورة ، وهذا هو القول الخامس .

واستدلوا على كونها آية كاملة من الفاتحة بأدلة القول الأول المنقولة والمعقولة.

---

(١) إتحاف فضلاء البشر للدمياطي١/٣٦١.
(٢) النشر لابن الجزري ٢٠٧/١.
(٣) المجموع للنووي ٣٣٣/٣، روضة الطالبين للنووي ٢٤٢/١ ، النشر ٢١٠/١، إتحاف فضلاء البشر ٣٥٩/١.

وأما القول بأنها بعض آية من أول كل سورة فلم أجد دليلاً لهم على ذلك، ويمكن أن يستدل لهم على أنهم قالوا بهذا القول تحرزاً من محذور إثباتها آية كاملة من أول كل سورة؛ لأنهم لو قالوا بأنها آية كاملة من أول كل سورة لترتب على ذلك تبعية البسملة لأول كل سورة، ويترتب عليه اعتبارها الآية الأولى من كل سورة، وهذا مخالف لعد السور، ولكتابتها في المصحف، فإن عد السور لا يثبت البسملة آية معدودة من كل سورة، وكذلك كتابتها في المصحف لا يثبتها آية معدودة من كل سورة، وهذا يبطل القول باتصالها بأول كل سورة كآية مستقلة كاملة معدودة منها، فلجأوا إلى القول بأنها من أول كل سورة لكنها ليست آية كاملة لعدم عدها وإنما هي آية تابعة للآية الأولى من كل سورة، فعدُّها هو عدُّ الآية الأولى من كل سورة ، ورسمها في المصحف بالتبعية للآية الأولى من كل سورة، وهو مخرج يُخَرَّج للتمسك بقول أنها آية من أول كل سورة، والأسلم من ذلك هو قول أنها آية مستقلة عن السورة ليست تابعة لها ولا متصلة بها، فهي آية مستقلة تفصل بين السور بعيداً عن هذا التخريج المتكلَّف.

المطلب السادس :الترجيح بين الأقوال في قرآنية البسملة

بعد هذا العرض والمناقشة يظهر لي –والله أعلم بالصواب– أن القول الراجح في المسألة هو قول سادس جامع بين القولين الأول والثاني ومستنبط منهما ومقرب بينهما ،وهو أن البسملة آية من الفاتحة وآية مستقلة من سواها نزلت للفصل بين السور ، وليست آية كاملة من أول كل سورة ولا بعض آية منها.

وجوه الترجيح :

١– ترجيح كونها آية من الفاتحة فهو لقوة ما استدل به المثبتون له ، وضعف أدلة المخالفين، والجواب عن أدلتهم بما مضى، ويؤكد ذلك عدم اختلاف القراء واتفاقهم جميعاً على عدها آية من الفاتحة، وكفى باتفاق القراء دليلاً

على ترجيح ذلك وهم الناقلون للقرآن الكريم بالأسانيد المتواترة، خاصة أنها معدودة في عدِّ آيات الفاتحة كما هو في المصحف الشريف إلى يومنا هذا.

٢- وترجيح كونها ليست آية كاملة ولا بعض آية من أول كل سورة فهو لقوة ما استدل به على ذلك ، وضعف أدلة المخالفة، خاصة أنها لا تعد آية من أول كل سورة متصلة بها برسم المصحف وباتفاق القراء، وأما ما نقل عن القراء قولهم بأنها من أول كل سورة فهو في ظني محتملٌ ؛ لأن هذا بني على قراءتهم للبسملة بين كل سورتين، وقراءتها بين كل سورتين ليس قاطعاً بكونها آية تابعة للسورة، وقد نص ابن الجزري على اتفاقهم على أنها ليست آية معدودة من كل سورة سوى في الفاتحة بقوله: "لا نعلم أحداً منهم عدها آية من كل سورة سوى الفاتحة نصاً"[(١)] ، فتعين قولهم بأنها آية مستقلة في أول كل سورة وليس منها، وهذا يوافق القول بأنها آية نزلت للفصل بين السور وهو الأولى أن ينسب للقراء للجمع بين عدم عدهم للبسملة آية من كل سورة وبين قراءتهم لها بين السورتين.

٣- وترجيح كونها آية مستقلة نزلت للفصل بين السور هو موافق للمنقول والمعقول، فأدلة من قال بذلك صريحة الدلالة، كما جاء فيها لفظ : "نزلت" والنزول يؤكد قرآنيتها، ووجودها بين دفتي المصحف، وإثبات الصحابة لها في مصاحفهم مع عدم عدهم لها في أول كل سورة يؤكد أنها قرآن نزل للفصل بين السور.

٤- وأما الاعتراض بكون الفاتحة لا يصدق معها أن تكون البسملة فاصلة بينها وبين ما قبلها لعدم وجود سورة قبلها، وهي أول السورة كتابة في المصحف فيمكن الجواب عنه من وجهين:

---

(١) النشر ١/٢١٠.

أ- أن القول بكون البسملة آية مستقلة نزلت للفصل بين السور هو فيما سوى الفاتحة، وذلك لرجحان كونها آية من الفاتحة فلا حاجة للقول بالفصل في حق الفاتحة.

ب- أن القول بالفصل مع الفاتحة أيضاً غير ممنوع ؛لأن الفاتحة ليست أول السور نزولاً وإنما ترتيباً، وقد سبقتها سور أخرى فيكون نزولها قد فصل بالبسملة كسائر السور، وبذلك تبين رجحان اختيار القول بأن البسملة آية كاملة من الفاتحة متصلة بها تابعة لها معدودة منها، وآية كاملة مستقلة في القرآن الكريم فيما سوى الفاتحة نزلت للفصل بين السور والله أعلى وأعلم.

* *

الخاتمة

الحمد لله الموفق إلى السداد، والملهم إلى الرشاد ، والصلاة والسلام على خير العباد ، وبعد ، ففي ختام هذا العرض المستوفي للأقوال وقائليها ، وأدلتهم ومناقشتها أستخلص جملة من النتائج والتوصيات ، وهي على النحو التالي :

أولاً : النتائج :

١- القراء هم المرجع الأوثق والأرجح والأولى بالرجوع إليه من الفقهاء في جانب إثبات قرآنية البسملة في أول الفاتحة وفي غيرها من عدمها ،وفي قراءتها من عدمها ، وفي عدها آية من عدمها ؛ لأنهم هم أهل هذا الشأن في إثبات الرواية القرآنية المتواترة ، أما فهم الأدلة واستنباط الأحكام منها فهو شأن الفقهاء والأصوليين ، ويؤكد ذلك ما رواه أبو القاسم الهذلي عن مالك أنه سأل نافعاً عن البسملة فقال: "السنة الجهر بها " فسلَّم إليه مالك، وقال: "كل علم يسأل عنه أهله" .

٢- اتفق الجميع من قراء القراءات العشر المتواترة وغيرها ، ومن فقهاء المذاهب الأربعة وغيرها على أربعة أمور في مسألة قرآنية البسملة : أن البسملة بعض آية من سورة النمل، وهي قوله تعالى: {**إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ**} [النمل : ٣٠]، وأن بعض البسملة آية ، وهو قوله تعالى في سورة الفاتحة {**ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ**}[الفاتحة : ٣]، وأن ربع البسملة آية ، وهو قوله تعالى في أول سورة الرحمن : {**ٱلرَّحۡمَٰنُ**}، وأن البسملة ليست آية بين سورتي الأنفال والتوبة .

٣- اتفق القراء على عدِّ البسملة من الفاتحة ولم يختلفوا في ذلك ، وإنما اختلاف القراء كان في عدِّها آية أولى للفاتحة ، ولم يختلفوا في كونها في أول الفاتحة ، إما آية مستقلة عنها ، أو بعض الأولى .

٤- وقوع الخلاف بين القراء في الوقف على "عليهم" في الفاتحة لا يدل على ترك البسملة ؛لأن كل من اختلف في هذا الوقف من القراء لم يختلفوا في عد البسملة، إذ يمكن التوفيق بين القولين مع إثبات وجود البسملة على الرأيين في الوقف، فمن وقف على "عليهم" كانت البسملة ثابتة في أول الفاتحة دون عدٍّ عنده ، على اعتبار أنها آية مستقلة أو تابعة للآية الأولى، ومن لم يقف على "عليهم" كان لازماً أن تكون عنده البسملة هي الآية الأولى من الفاتحة، فعلى كلا الوقفين لم يمنع كون البسملة آية من الفاتحة.

٥- اختلف القراء والفقهاء في قرآنية البسملة على خمسة أقوال، وبعد عرض الأدلة ومناقشتها ترجح لدي –والله أعلم بالصواب– قول سادس مستنبط من القولين الأول والثاني وجامع بينهما، وهو أن البسملة آية من الفاتحة ، وآية مستقلة من سواها نزلت للفصل بين السور سوى أول براءة، وليست آية كاملة من أول كل سورة ، ولا بعض آية منها، وذلك لقوة أدلة المثبتين لذلك، وضعف أدلة المخالفين لهم ، والجواب عن أدلتهم بما يقوي الرأي الراجح.

ثانياً : التوصيات :

١- الاستفادة من هذه المسألة الجليلة في إشاعة روح التسامح ،وقبول الخلاف الفروعي المبني على الأدلة المعتبرة والمحتملة في دلالاتها ، وضرب المثل بخلاف القراء والفقهاء غير المفضي إلى التبديع والتهاجر والإنكار في مسألة أساسية كالبسملة التي هي مفتتح القرآن والصلاة .

٢- اعتماد مرجعية القراءات المتواترة في أي خلاف فقهي له اتصال بالقرآن الكريم، والاسترشاد بروايات أئمة القراءات وعلماء القراءات، والرجوع للمصادر الأصيلة لهم عند تحرير الخلاف ، وعند مناقشة الأدلة والترجيح بين الأقوال .

قائمة المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم – برواية حفص عن عاصم الكوفي .

٢- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر : أحمد بن محمد البنا الدمياطي (ت١١١٧هـ) تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل الناشر : عالم الكتب – بيروت – ط١ عام ١٤٠٧هـ .

٣- الإتقان في علوم القرآن : عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) تقديم وتعليق: د. مصطفى ديب البغا ، الناشر : دار ابن كثير – دمشق – ط٤ عام ١٤٢٠هـ .

٤- أحكام القرآن لابن العربي :القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ) – راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه:محمد عبد القادر عطا – الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان – الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

٥- أحكام القرآن للجصاص :أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ) ، المحقق: محمد صادق القمحاوي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ط. عام ١٤٠٥ هـ

٦- الاختيارات الفقهية : ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت٧٢٨هـ) رتبها على الأبواب علي بن محمد البعلي – مكتبة الرياض الحديثة.

٧- أسباب نزول القرآن :أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ) ، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان ، الناشر: دار الإصلاح – الدمام ط.٢ عام ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م

٨- الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار : ابن عبد البر يوسف بن عبدالله النمري القرطبي المالكي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق: سالم محمد

عطا، محمد علي معوض ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠

٩- الأم : الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي (ت٢٠٤هـ) ، مع مختصر المزني – دار المعرفة، بيروت، ط. الثانية ١٣٩٣هـ.

١٠- الإنصاف في الراجح من الخلاف : المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان (ت ٨٨٥هـ) ، تحقيق: محمد حامد فقي، مطبعة السنة المحمدية، ط. الثانية عام ١٣٧٦هـ.

١١- البحر الرائق شرح كنز الدقائق :زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي – الطبعة: الثانية .

١٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) – الناشر: دار الكتب العلمية – الطبعة: الثانية١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

١٣- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة :عبد الفتاح عبد الغني القاضي (ت١٤٠٣هـ) – مكتبة أنس بن مالك – مكة المكرمة – ط١ عام ١٤٢٣هـ.

١٤- البرهان في علوم القرآن : بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) دار المعرفة – بيروت – ط٢ عام ١٤١٥هـ – تحقيق: د. يوسف المرعشلي– جمال الذهبي – إبراهيم الكردي.

١٥- التبيان في آداب حملة القرآن : يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) دار ابن حزم – بيروت – ط٤ عام ١٤١٧هـ – تحقيق وتعليق: محمد الحجار.

١٦-تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم) : إسماعيل بن عمر بن كثير (ت٧٧٤هـ) دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ عام ١٤١٩هـ-١٩٩٨م – تعليق: محمد حسين شمس الدين.

١٧-تفسير السيوطي (الدر المنثور في التفسير بالمأثور): عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ عام ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

١٨-تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) دار السلام – القاهرة – ط١ عام ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥م تحقيق: أحمد البكري وآخرون.

١٩-تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) : محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت٦٢٧هـ) دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط١ عام ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٢٠-التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير : أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط ١ عام ١٤١٩هـ ١٩٨٩م .

٢١-جمال القراء وكمال الإقراء :أبو الحسن، علم الدين السخاوي علي بن محمد الهمداني (ت ٦٤٣هـ) تحقيق: د. مروان العطية – د. محسن خرابة، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق – بيروت ، ط . ١ عام ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.

٢٢-خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام :أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت : ٦٧٦هـ)، تحقيق : حسين إسماعيل الجمل، نشر : مؤسسة الرسالة ، لبنان ، بيروت ط ١ عام ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٢٣-الدراية في تخريج أحاديث الهداية : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) القاهرة – مطبعة الفجالة الجديدة – ط عام ١٣٨٤هـ.

٢٤-روضة الطالبين : النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت : ٦٧٦هـ) ، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت.
٢٥-سنن ابن ماجة :محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر – بيروت .
٢٦-سنن أبي داود : سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين ، دار الفكر – بيروت .
٢٧-سنن الترمذي :محمد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث – بيروت .
٢٨-سنن الدارقطني : علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) تحقيق: السيد عبد الله هاشم ، دار المعرفة – بيروت – عام ١٣٨٦هـ .
٢٩-السنن الكبرى : البيهقي أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، دار الباز – مكة المكرمة – عام ١٤١٤هـ .
٣٠-سنن النسائي (المجتبى) : أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات – حلب – ط٢ عام ١٤٠٦هـ .
٣١-شرح الفاسي على الشاطبية (اللآلئ الفريدة على القصيدة) محمد بن الحسن الفاسي (ت٦٥٦هـ) تحقيق وتعليق: عبد الرازق علي إبراهيم موسى – رحمه الله تعالى ،مكتبة الرشد – الرياض – ط١ عام ١٤٢٦هـ .
٣٢-شرح معاني الآثار : أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ) تحقيق: محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ عام ١٣٩٩هـ.
٣٣-شعب الإيمان، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: د.عبد العلي عبد الحميد حامد ، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م.

٣٤-صحيح ابن حبان : محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط٢ عام ١٤١٤ .
٣٥-صحيح ابن خزيمة : محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت٣١١هـ) تحقيق: د. محمد الأعظمي ، المكتب الإسلامي- بيروت- عام ١٣٩٠هـ.
٣٦-صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) تحقيق: د. مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير – بيروت ط٣ عام ١٤٠٧هـ .
٣٧-صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج القشيري (ت١٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث – بيروت .
٣٨-العجاب في بيان الأسباب :أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس ، الناشر: دار ابن الجوزي .
٣٩-عمدة القاري شرح صحيح البخاري : بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ) ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
٤٠-فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ) ط١، دمشق : دار ابن كثير، ١٤١٤هـ.
٤١-الفروع في فقه الإمام أحمد : شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت ٧٦٣هـ) تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي ، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ عام ١٤١٨هـ .
٤٢-القراءة خلف الإمام :أبو بكر البيهقي أحمد بن الحسين الخراساني، (ت ٤٥٨هـ) ، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. ١ عام ١٤٠٥.
٤٣-القوانين الفقهية : ابن جزي، محمد بن أحمد الكلبي (ت ٧٤١هـ) ، الدار العربية للكتاب، ليبيا – تونس.

٤٤- الكافي : ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) ، الناشر : المكتب الإسلامي ، ط. الأولى عام ١٣٨٢هـ.
٤٥- المبدع في شرح المقنع : أبو إسحاق، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح (ت ٨٨٤هـ) الناشر : المكتب الإسلامي، ط. الأولى.
٤٦- المبسوط : السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي سهل (٤٨٣هـ) الناشر : دار المعرفة، بيروت، ط. الثالثة ١٣٩٨هـ.
٤٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) دار الريان – القاهرة – بيروت عام ١٤٠٧هـ.
٤٨- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت ٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة ١٤١٦هـ.
٤٩- المجموع في شرح المهذب : النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) – دار الفكر.
٥٠- المحرر في الفقه : مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية (٦٥٢هـ) ، ومعه النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر لابن مفلح – مكتبة المعارف بالرياض، ط. الثانية ١٤٠٤هـ.
٥١- المستدرك على الصحيحين :محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ عام ١٤١١هـ .
٥٢- المستصفى : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٥٣-مسند أحمد : أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ) تحقيق: أحمد شاكر – حمزة الزين ، دار الحديث – القاهرة – ط١ عام ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.
٥٤-مسند البزار(البحر الزخار):أحمد بن عمرو البزار(ت: ٢٩٢هـ)المحقق: محفوظ الرحمن زين الله –مكتبة العلوم والحكم–المدينة المنورة–ط١– (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
٥٥-مصنف ابن أبي شيبة : عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (٢٥٣هـ) تحقيق: كمال الحوت ، مكتبة الرشد – الرياض – ط١ عام ١٤٠٩هـ.
٥٦-مصنف عبد الرزاق : عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي – بيروت – ط٢ عام ١٤٠٣هـ .
٥٧-المعجم الأوسط : سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ) تحقيق: طارق الحسيني ، دار الحرمين – القاهرة عام ١٤١٥هـ .
٥٨-معرفة علوم الحديث :أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت٤٠٥هـ) ، المحقق: السيد معظم حسين ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ط. ٢ عام ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م .
٥٩-مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : محمد بن أحمد الشربيني الخطيب (٩٧٧هـ) الناشر : دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٠-المغني في الفقه : ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) مطبوع مع الشرح الكبير ، الناشر : دار الكتاب العربي، بيروت.
٦١-المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل : ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٩هـ.

٦٢- المهذب في فقه الإمام الشافعي: الشيرازي أبو إسحاق إبراهيم بن علي الفيروزآبادي (ت٤٧٦هـ) الناشر : مكتبة مصطفى الحلبي ط. الثانية ١٣٩٦هـ.

٦٣- مواهب الجليل شرح مختصر خليل : الحطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد، الطرابلسي (ت٩٥٤هـ) – مكتبة النجاح، طرابلس، ليبيا.

٦٤- المواهب اللدنية بالمنح المحمدية :أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني(ت ٩٢٣هـ) ، الناشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة– مصر .

٦٥- موطأ مالك : مالك بن أنس الأصبحي(ت: ١٧٩هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر:دار إحياء التراث العربي، بيروت عام النشر: ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥ م

٦٦- النشر في القراءات العشر : أبو الخير محمد بن الجزري (ت٨٣٣هـ) تقديم الشيخ: علي الضباع ، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – ط٢ عام ١٤٢٣هـ .

٦٧- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار : محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) تحقيق: عز الدين خطاب ، دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط١ عام ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٦٨- الوجيز في فقه الإمام الشافعي : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ) – دار المعرفة، بيروت.

* * *